



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جمهورية العراق
مجلس محافظة البصرة

رقم القرار (٤٠٩)

تاريخ القرار (٢٠١٦/٤/٢٠)

(قرار)

باسم الشعب
مجلس محافظة البصرة

لمقتضيات المصلحة العامة ، واستنادا لإحكام المواد (١١٥) و (١٢٢) من الدستور و (٢/اولا و ٢/ثالثا) من قانون المحافظات غير المنتظمة باقليم الرقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل ، قرر مجلس محافظة البصرة في جلسته الاعتيادية المرقمة (١١٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠ نيسان / ٢٠١٦ ما يلي :

اولا / الزام جميع دوائر الدولة في محافظة البصرة برفع التجاوزات الواقعة على الابنية والاراضي التابعة لها واقامة الدعاوى القضائية على المتجاوزين .

ثانيا / تقديم قوائم مفصلة عن التجاوزات المشار اليها في (اولا) اعلاه الى مجلس المحافظة مبينا فيها الاجراءات المتخذة من قبل الدوائر المعنية بحق المتجاوزين على اراضيها وابنياتها وفقا للضوابط القانونية .

ثالثا / يتولى محافظ البصرة ورؤساء الوحدات الادارية في الاقضية والنواحي تنفيذ احكام هذا القرار بصفتهم رؤساء لجان رفع التجاوزات كل حسب موقعه وتزويد مجلس المحافظة بالقوائم المشار اليها في (ثانيا) اعلاه .

رابعا / ينفذ القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وينشر في جريدة البصرة الرسمية .

الحقوقي
صباح حسن البيزوني
رئيس مجلس محافظة البصرة